

السائل : أحد الإخوة يسأل لقد حدث ما يؤسف له حقا، وهو فكر العزلة والدعوة إليه، مع العلم أن من يدعو إلى هذه العزلة يحتج بعزلة الإمام مالك ، ويقول لقد كانت في العزلة بين الصحابة ثم بين التابعين ثم بين تبع التابعين ما مدى صحة هذا القول وما هو مفهوم العزلة في دين الله سبحانه وتعالى .

الشيخ : ما أظن هذا حدث، ما حدث أي شيء وهذا مبالغة في القول وإما ما ينقل عن مالك فالله أعلم به، والعزلة لم يأت زمانها بعد، العزلة إنما تشرع حينما يكثر المهرج ، وهو القتل بين المسلمين ، بسبب العصبية القبلية أو الحزبية أو ما شابه ذلك ، أما العزلة هذه فهي والحمد لله لم يأت بعد زمانها ، وعسى أن لا ندرك ذلك، وعلى العكس من ذلك يقول عليه الصلاة و السلام (**المؤمن الذي يخالط الناس**

ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم) والناس طبائعهم مختلفة ، ناس ينزرون على أنفسهم في كل زمان ولو في عهد الخلفاء الراشدين ، وناس يحبون المخالطة ولو مع الفجار والفساق والحق بين هؤلاء وهؤلاء ، فالإنسان يخالط ما لم يجد في مخالطته أذى في نفسه في دينه أو في بدنه أو في أولاده وذريته فأنا لا أعتقد أن هناك مسلم على علم بالكتاب والسنة يقول هذا زمان العزلة . نعم .

السائل : هو زمان فتن .

الشيخ : لاشك زمان فتن تمشي بالطرقات فترى التبرج ولكن ليس هو الزمن الذي يشرع فيه العزلة لأنه إنما يشرع ذلك في زمن اشتداد الفتن بين المسلمين وتقاتلهم بعضهم مع بعض فهناك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم (**إذا كان عند سيف فاضرب به الصخر**) ، وانتهى الأمر .

السائل : شيخنا بعض الناس يقول إن الحديث (**المؤمن الذي يصبر على مخالطة الناس خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم**) ، فيقول بعضهم أنا لا أستطيع أن أصبر على هذه المخالطة لذلك أرى الاعتزال لنفسي فهل هذا القول صحيح ؟

الشيخ : أنا قلت أنفا ، أنفا قلت إذا كان هو يجد في نفسه أنه لا يستفيد من مخالطة الناس بل قد يتضرر فهذا شأنه لكن هذا لا يصبح دعوة عامة للمسلمين ، قلت هذا في الأزمنة الصالحة ، قد يكون الإنسان منعزلا عن الناس جميعا لا يستطيع مخالطة الناس .

السائل : إذا لا يجوز بث هذا الفكر الذي يقتنع به هو نفسه بين إخوانه .

الشيخ : أي نعم .

السائل : أو حمل إخوانه على هذا الأمر .

الشيخ : أي نعم ما يجوز لاسيما إذا كان يقول هذا القيد فمعنى ذلك أن الآخرين لا يأخذون هذا الحكم . نعم .

السائل : هناك قول أن الإمام مالك كان عند مرضه بأسور وقول آخر أنه كان محجور عليه ممنوع من الخروج
الشيخ : ما عندي علم، ما عندي علم بهذه القضايا .

السائل : ما مدى صحة قول القائل على الذي يفطر بالجماع كفارة وقضاء يوم ، فالمعلوم من الحديث
الكفارة ، فإن صح القضاء فما دليله .

الشيخ : هناك روايات يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني، بأنه أمر عليه الصلاة والسلام الذي أفطر بالجماع
أن يقضي يوما هذه الروايات كما يقول ابن حجر نفسه في مفرداتها ضعف ، لكن مجموعها يعطي للحكم
قوة فهذا هو مأخذ القول بوجوب القضاء لمن أفطر بالجماع، بالإضافة إلى الكفارة المغلظة المعروفة .

السائل : إمام مسجد يدعي بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم الغيب فهل يجوز الصلاة خلفه .

الشيخ : النصوص القرآنية الواردة صراحة بأن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب كما في قوله تعالى
((ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء))، وبالأحاديث الواردة أيضا مؤكدة

لهذا المعنى، كمثل الحديث الذي في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بجارية صغيرة وهي

تعني وتقول " **وفينا نبي يعلم ما في غد** " فقال عليه الصلاة والسلام **(دعي هذا لا يعلم الغيب إلا الله**

وقولي مثلما كنت تقولين) يعني من الكلام المباح ، فإذا بلغ ذلك ثم أصر على ضلاله فحينئذ لا يجوز

الصلاة خلفه . نعم .

السائل : ما هو الوصال المنهي عنه ، وهل يجوز أن يواصل يوما ؟

الشيخ : ما هو إيش ؟

السائل : ما هو الوصال المنهي عنه ؟

الشيخ : الوصال نعم .

السائل : وهل يجوز أن يواصل يوما واحدا دون أن يفطر ؟

الشيخ : وهذا سبق الكلام عنه، قلنا إن الرسول صلى الله عليه وسلم نهي عن الوصال وقال **(وإن كان**

لا بد فمن السحور إلى السحور) بس .

السائل : إذا جامع الإنسان أهله في رمضان وعجز عن الكفارة فإن المعلوم أنها تسقط ولكن إن استطاع

فيما بعد فهل تجب عليه الكفارة وإذا وجبت فما هو الدليل ؟

الشيخ : هو إيش قال من المعلوم إيش ؟

السائل : فإن المعلوم أنها تسقط ؟

الشيخ : ليس معلوما أنها تسقط، المعلوم أنها تجب بل جاء إذا السؤال يعني لم يستطع ثم استطاع فيما بعد

فجوابنا اذا كان لم يستطع فما قدمت كفارة مطلقا فتظل متعلقة برقبته أما إذا تسنى له مثل ما تسنى لذلك الرجل الذي جامع زوجته في رمضان وأمره الرسول عليه السلام بأن يكفر بالصيام شهرين متتابعين قال : " **ما أفطرني إلا الصيام** " وأمره بطعام ستين مسكينا فقال: " **ما بين لابتيتها أفقر مني** " ثم جاء الرسول صلى الله عليه وسلم مال فأعطاه نحو خمسة عشر صاعا من التمر ، وقال تصدق به ، فأجاب بالجواب السابق ما بين لابتيتها أفقر مني قال إذا أنفق على نفسك وعيالك، فهذا معناه أعتبر أنه كفر فإذا كان السؤال أنه لم يكفر ، فبقيت المسألة متعلقة برقبته .

السائل : يعني الكفارة لا تسقط بل تجب في حال القدرة .

الشيخ : نعم الاستطاعة .

السائل : يقول إذا قامت الزوجة بإغراء زوجها والتقرب اليه في نهار رمضان حتى جامعها فكانت هي السبب في ذلك فهل عليها الكفارة ؟

الشيخ : لا إنما عليه الكفارة ، إنما عليه الكفارة لأنه الفرس من الفارس .

السائل : يقول إذا تكرر جماع الرجل مع امرأته في نهار رمضان فهل يلزمه أكثر من كفارة واحدة ؟

الشيخ : إذا تكرر ذلك في يوم واحد فالكفارة واحدة ، أما في أيام فتكون الكفارة بعدد الأيام .

السائل : إذا جامع في شهر رمضان أكثر من مرة فهل تلزم الكفارة عن كل يوم كما سبق ؟

السائل : من أفطر متعمدا هل ينفعه صيام التطوع حيث لا دليل على قضاء الفطر المتعمد ؟

الشيخ : لا شك أنه ينفعه كالذي كان قد ضيع كثيرا من الفرائض فينفعه أن يعوض مما فاته بصلاة النوافل كذلك الذي أفطر يوما من رمضان أو أفطر عامدا متعمدا فلا سبيل إلى القضاء وهو إثم أشد الإثم حتى يتوب إلى الله عز وجل توبة نصوحا ، وليعوض ما فاته من الحسنات بسبب إفطاره فيكثر من النوافل حتى يعوض شيئا مما فاته . نعم .

السائل : إذا مات إنسان وكان عليه صيام فهل يجب على وليه أن يطعم مسكينا عنه عن كل يوم، إذا كان هذا صحيحا فما هو الدليل وهل يأثم الولي إن لم يفعل ؟

الشيخ : أما صيام رمضان فلا يصومه أحد عن أحد والحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله (**من مات وعليه صيام صام عنه وليه**) ، إنما هو صوم النذر ، أي صوم ليس مفروضا عليه أصالة من الله عز وجل كرمضان، وإنما هو من باب التقرب إلى الله عز وجل، نذر على نفسه صوم يوم أو أكثر ثم مات ولم يستطع القيام والوفاء بنذره فهنا يصوم عنه وليه، وإن لم يفعل أثم ، لأن قوله عليه الصلاة والسلام (**من**

صام عنه وليه) ، في حكم الأمر كما في كثير من النصوص ، كقوله تعالى (**فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج**) ، أي لا يجوز وصام عنه وليه ، أي هو مأمور بهذا الصيام وجملة صام

عنه وليه جملة خبرية صام بمعنى وقع الصيام معناه انه لسه ما صام ، فهذا تأكيد لوجوب الصيام ، أي كأنه حقيقة واقعة لا بد منه ولذلك قال صام عنه وليه ، ويبدو لي أن هذا التعبير من حيث الأسلوب العربي أبلغ مما لو قال " ليصم عنه وليه " (صام عنه وليه) يخبر عن أمر أنه سيقع بأنه في حكم أنه وقع ، وهذا كقوله تعالى ((أتى أمر الله فلا تستعجلوه)) ، أتى أي سيأتي يقينا ولذلك عبر عنه بفعل ماض أتى وكذلك ((اقتربت الساعة)) ، ونحو ذلك من الآيات ، فهذا تأكيد بأن هذا الصيام من ولي المتوفى وعليه صوم نذر عليه أن يصوم عنه . نعم .

السائل : شخص مضطر إلى شراء شيء بالتقسيط هل يجوز أم لا ؟

الشيخ : ليس مضطرا ليحوز كيف انبح صوتنا يا أبا عبد الله ونحن نحكي عن التقسيط

السائل : ...

الشيخ : الحقيقة أننا في زمن اليوم ابتلينا بالدنيا وزهرتها وأصبحنا لا نستطيع أن نعيش عيشة وسطا غير مقرونة لا أقول بالتترف بل لا نستطيع أن نعيش بعدم التوسع في العيش فلذلك رجل مثلا عاش وبلغ من السن ما شاء الله وهو قوي البنيان قوي الجسم ويمشي على رجله ولا يتأثر لكن يرى جيرانه هذا عنده سيارة وهذا عنده دراجة نارية وإلى آخره، فهو يشناق أن يكون عنده مثل ما عند غيره فيرجع يقول أنا مضطر أن أشتري سيارة أو دراجة نارية بالتقسيط وأين هذه الضرورة سوى أنه يريد أن يتوسع وعلى ذلك قس أمورا كثيرة لا حصر لها، إنسان يقول مثلا أنا أذفَع كل شهر إيجار سكن سبعين ثمانين مائة دينار مثلا فيقول أنا مضطر لكي أبني دارا ولذلك أريد أن أستقرض بالربا، وأين الضرورة ما دام أنت عايش ومأوي وهل هذا السكن الذي أنت عايش فيه، ستسحبه معك إلى الآخرة، يكفيك أنه كما قال عليه السلام (من أصبح منكم آمنا في سره) - في داره سواء كانت ملكه أو ملك غيره - (وعنده قوت يومه ومعافى في بدنه وعنده قوت يومه فكأنما سيقت إليه الدنيا بحذافيرها) ، وأين الضرورة أنه يأخذ الربا ليبنى دارا تسجل باسمه ما فيه ضرورة ، ولذلك أصبحت هذه الكلمة مع الأسف مبتذلة . . . فالقضية لو كان الإنسان مضطرا إلى الربا المكشوف فيكون كاذبا في دعواه ، لماذا هو مضطر ؟ هل هو سيموت جوعا ؟ الجواب لا ، إذا سيموت جوعا يجوز له أن يسرق بل أقول لا يجوز له أن يسرق .

السائل : يجب عليه .

الشيخ : لا لا أريد أن أقول شيئا آخر ، يجوز له أن يشحذ لأن هذا أهون من السرقة ، السرقة اعتداء على مال الغير دون حق أما الشحاذة كما قال تعالى ((وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم)) ، فإذا أنت تسأل يعني تشحذ بحق فأنت أشرف لك من أن تأخذ هذا الحق بالطريق الشرعي من أنك تسرق ،

انظروا كيف الفقه يتدرج في الإنسان ويبين له الفوارق بين أمر وأمر ، أنت ستموت جوعا ، ستموت بردا ، لازم تتدرج للوصول إلى ارتكاب الحرام مضطرا درجات، تصور نفسك في أي مكان كنت، ونحن الآن نعيش في بلد مسكون فيه ناس كثيرون ما هي الضرورة التي تضطرك أنك تستقرض بالربا، ما في هناك ضرورة أبدا تريد تتاجر ، التجارة ليست ضرورة ممكن أن تعمل أي عمل، ممكن أن تباع عطورات في صندوق صغير جدا، إذا ما كان عندك قوة لحمل المتاعب والمشاق سيارة مثلا تباع فيها او دراجة عادية أو ما شابه ذلك كما يفعل بعض إخواننا المصريين وغيرهم، وأين الفقر يريد يرتكب الربا المحرم لماذا؟ بحكم الضرورة ، فأنت مثلا ستموت جوعا اسأل من حولك وقل له أنا حالي كذا وكذا، لا هذا يعطيك، ولا هذا يعطيك ولا هذا يعطيك إلى أن يمست من السؤال ، وستموت إذا أقرب طعام تناله يدك سرقة خذه ، صار لك حلال الآن لكن متى ؟ بعد اتخاذ الخطوة الأولى ، وأين تأتي الخطوة الأخيرة أن تأكل الحرام بالربا ، ما في هنا سبيل ، ما في حاجة تتصورها للضرورة تؤدي بك إلى الربا، ما هي إلا توسع في أكل المال الحرام ، ونحن نجهد أو نتجاهل قول الرسول صلى الله عليه وسلم بعد قول الله تبارك وتعالى ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**))، الحقيقة بح صوتي وأنا أكرر هذه الآية ، ولكن مع الأسف الشديد قل من يتذكر بها ، ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا**)) هذه الآية معناها على الأقل لم تعد يدور هذا المعنى في أذهان المسلمين ثم قوله عليه السلام (**يا أيها الناس إن نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها أجملوا في الطلب ، فإن ما عند الله لا ينال بالحرام**) ، فإن ما عند الله لا ينال بالحرام ، منسوخ هذا الكلام من أذهان المسلمين أبدا، فهم يعيشون مع الأسف الشديد عيشة الذين قال الله عزوجل فيهم ((**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون**))، أعني ((**ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله**)) ، أقل كلمة يقول لك أنا مضطر ، أنا مضطر ، وهو غير صادق باضطراره أبدا على حسب التفصيل الذي بيناه آنفا .

السائل : ما الموقف ما موقفنا عندما نسمع من فضيلتكم تحريم التقسيط بينما نسمع من فضيلة الشيخ ابن باز وغيره بحل التقسيط ؟

الشيخ : صحيح والله ، هذا السؤال ، موقفك أولا أن تسمع دليل كل من المختلفين وتتجرد عن اتباع الهوى حفظك الله من الهوى آمين آمين آمين ، فتتجرد من اتباع الهوى وتفكر بدليل هذا ودليل هذا، وبعد ذلك اتبع ما أدك إليه الدليل ولو كنت رجلا عاميا ، ما تقول هذا الشيخ وهذا الشيخ هذا عالم وهذا عالم ، وحينئذ تأخذ ما يناسب هواك لا، أنت تكون مؤاخذا عند الله عز وجل إذا اتبعت هواك بحجة أنه فيه قولان

في المسألة ، لا يجب أن تنظر في دليل هذا ودليل هذا ، فإذا الدليل أدك إلى التحريم ، فصار عليك حراما ، إذا الدليل أدك إلى التحليل صار عليك حلالا ، أما أن تتبع الأنسب والأهوى لك، فهذا داخل في عموم ، النهي عن اتباع الهوى في الكتاب والسنة، هذا الشيء الأول والذي لا بد منه للخلاص من مشكلة اختلاف العلماء في مسألة ما ، الشيء الثاني أن تأخذ بمبدأ (**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**) وهذا لا كلامي ولا كلام الشيخ الفلاني هو قول نبي الجميع (**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**) وإذا كانت المسألة ما فيها احتياط ممكن نتصور مسائل ما فيها احتياط ، يأتي في المرحلة الأخيرة قوله عليه الصلاة والسلام مع ملاحظة الابتعاد عن الهوى ، (**استفت قلبك وإن أفتاك المفتون، استفت قلبك وإن أفتاك المفتون**)، وأنا اعتقادي الشخصي أن الناس اليوم يهملون تطبيق هذه المراحل كلها، يعني مثلا أنا أتصور إنسانا من إخواننا يسمع رأيا لي أو من إخوان الشيخ الفلاني يسمع رأيا له لكن سرعان ما سيترك رأى شيخه الذي عاش في حلقات علمه حينما يجد هواه ومصالحته مع شيخ آخر بينما هو متعاطف مع الشيخ الأول، هذه مشكلتنا نحن أننا لا نستعمل الميزان لنعرف قول فلان هو الصواب أم قول علان ، وإنما ننظر المصلحة والهوى والتيسير والرخصة إلى آخره مع أي قول نحن مشينا معه ولو كان خلاف قول الرجل الذي انت تتبنى منهجه العلمي والفكري وإلى آخره، ولذلك يجب نحن أن نتخلص من مشكلتين لعل واحدة منها تخلصنا منها، وهو التقليد الأعمى ، لكن المشكلة الأخرى تخلصنا منها وهي اتباع الهوى ، اتباع الهوى هذا محذور كبيرا جدا، شر ما في الرجل هوى متبع وإعجاب كل رأى برأيه، ولذلك أنا أنصح الإنسان المسلم إذا احتار بين قولين يجب أن يبحث في حدود استطاعته عن دليل كل منهما ثم يتبع ما أداه الدليل سواء كان له أو كان عليه إن كان هناك شبهة يتبع الحديث الذي ذكرناه دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، ما تنتهي المسألة فرضا لا بهذا ولا بهذا ، ينتهي أخيرا (**استفت قلبك ولو أفتاك المفتون**) وليس معنى استفت قلبك هواك ، لا القلب المؤمن بالله عز وجل المستحضر مراقبة الله عز وجل الذي يعلم ما في الصدور .

السائل : (**لا يدخلن الجنة**) إذا استحللن ذلك بقلوبهن .

الشيخ : لا هذا له عدة تأويلات لا يدخلن الجنة إذا استحللن ذلك بقلوبهن

السائل : ما نراه في هذا الزمان من النساء الكاسيات ...

الشيخ : لا يدخلن الجنة إذا استحللن ذلك بقلوبهن فيدخلن بعد لأي ليس مع السابقين الأولين.

السائل : في موضوع طرح قبل طعام الغداء عن البنوك ، وبالذات البنك الإسلامي والأخ الذي طرح السؤال سماحه الله لم ينظم سؤاله على ورقة ليتكرم فضيلة الأستاذ الشيخ باستيعابه والإجابة عليه لذلك أهمل الجواب عليه ، فأنا تحدثت مع أستاذي الشيخ قبل قليل حول موضوع البنك الإسلامي الذي أصبحنا نحن

كمسلمين نعير به ، كونه يحمل اسم الإسلام نعير به من قبل المسلمين غير الملتزمين ومن قبل النصارى وأئمة الكفر في البلد بحيث أن هذا البنك أصبح يطرح أسهمه للاكتتاب والبيع في سوق عمان المالي ، هذه واحدة ، أصبح هذا البنك أيضا من جانب آخر يستوعب أموال المسلمين لاستثمارهم في مشاريع على أن تعود هذه المشاريع بالفائدة على المستثمر ، هذه المشاريع فيها أقوال كثيرة من كثير من العلماء ، منهم من يؤيد ومنهم من لا يؤيد وبدون أن يستندوا إلى نص شرعي وقد طرح موضوع البنك الإسلامي في الصحف والتلفاز وفي حلقات من النقاش مع كثير من علماء المسلمين وكثير من علماء الرياضيات وعلم الاجتماع وغيرهم وقد أجازوا ذلك إلا أن هذا البنك الذي أصبح الآن يتبلور في خططه وفي أهدافه لكل متتبع فأصبحنا في شك من هذا الأمر ونحن نلح بالسؤال وأرجوا من فضيلة الاستاذ أن يتحملني أنا شخصيا ويتحمل إلحاحي لأنه هناك من يلح عليّ ، وأنا شخصيا لم أرتح إطلاقا إلى فكرة البنك الإسلامي ، لأني لم أجد ما يبرر ارتياحي لهذه الفكرة ولا لعطاء البنك كونه يمثل الإسلام ، وكونه يحمل كلمة إسلامي وهو الآن يقيم عدة فروع في كل الوطن العربي والإسلامي والآن إذا سمح لي الأستاذ الشيخ أن أطرح موضوع أنا أقف عليه موقف سليم وهو أن البنك الإسلامي الآن أصبح يمارس عملية جديدة وهي المشاركة في مشاريع حكومية موجودة في كل الوطن العربي والإسلامي ، يشارك بأموال مودعة عنده، إن كانت هذه الأموال مودعة لحساب رأس ماله أم لحساب المودعين الذين يشاركون في هذه المشاريع والمشاريع المقامة في الوطن العربي وأقول الوطن العربي ولا أقول الوطن الإسلامي، لأنه لا يحكم بالإسلام وأنتم تعلمون ذلك، فهذه المشاريع هذه الأموال التي تدخل في المشاريع تدخل بطريقة ربوية ، والدليل على ذلك أن المشاريع نفسها تقترض من بنوك دولية كافرة لتنمي المشاريع وتقيمها فكيف البنك الإسلامي يدلي بدلوه ويشارك في هذه المشاريع بأموال اسمها أموال إسلامية ، أو أموال المسلمين مثل حالتنا ، فهذا ما أستطيع أن أقوله بعد أن علمت تمام العلم بأنه شارك في مشاريع في هذا البلد البنك الإسلامي وبأموال تفوق عدد كبير بالملايين ، أرجوا أن آخذ الجواب وإذا تفضل الأستاذ ويؤجله إلى موعد آخر ليزداد السؤال والمعرفة عن البنك الإسلامي وأهدافه و عن نظامه فهذا لا يمنع وإذا يتكرم علينا الآن فهو مما يسرنا جميعا .

الشيخ : والله الحقيقة البحث حول البنك الإسلامي يعني طويل الذيل وذو شعب كثيرة ، لذلك كنت أتمنى أن يكون السؤال محدودا حتى يكون الجواب كذلك فتعامل البنك الإسلامي أنواع وأنواع كثيرة، فلكل تعامل له حكمه في الشرع، فأنت الآن تعرضت لمثال وهذا المثال قد يكون وأنا أقول قد يكون من الأدلة على أن البنك الإسلامي لا يتعامل معاملة إسلامية خالصة مائة بالمائة، ولأقول أن هذا المثال حقيقة هو دليل على ذلك يرد مني سؤال وهو أشرت بل صرحت بأن هناك أموال يشارك فيها بنوك غير الإسلامية يعني لكن ما فهمت ما هي نوعية هذه المشاركة أنا يهمني أن أعرف أن البنك الإسلامي يهمل يقوم مثلا بمشروع بناء بنك

ربوي مثلا لنقول هذا النوع من جملة الأدلة على أن البنك الإسلامي يتعامل بمعاملات غير إسلامية أم هو يأخذ أجرا من تلك البنوك على عمل هو في حد نفسه مشروع فما هي نوعية العمل ؟

السائل : هو مثلا يعطي يشارك في مشروع من المشاريع في شركة مساهمة شارك بنصف مليون دينار .

الشيخ : لا عليك ما نوع العمل الذي يقوم فيه البنك ؟

السائل : أو مشروع تجاري البنك دفع اشترى خمسمائة ألف سهم، بخمسمائة الف دينار ، في نهاية السنة قامت هذه الشركة بتوزيع أرباحها فكان نصيبه بالنسبة المئوية مثلا 8% من قيمة مساهمته في هذا المشروع فهل ال 8% التي حصل عليها من خلال مساهمته في هذا المشروع هل هي مشروعة ؟

الشيخ : أظن هذا جوابه سبق في تضايف كلماتي السابقة لأنه الشركة التي ساهمت فيها أو ساهم فيها البنك الإسلامي ، هل هي لا تتعامل بالمعاملات الربوية .

السائل : كلهم يتعاملون بالمعاملات الربوية وهذه هي المشكلة ؟

الشيخ : هذا الذي قلناه آنفا ، ولذلك هذا لا يجوز .

السائل : هل يوجد في الإسلام شركة مساهمة على شكل هذه الشركة ؟

الشيخ : لا يمكن أبدا لا يمكن أبدا ؟

السائل : من حيث القاعدة أصلا لا يجوز إنشاء بنك في هذه الصورة ما في الإسلام شركات مساهمة .

الشيخ : نعم .

السائل : أذكر شيخي أن البنك الإسلامي ساهم في بنك الإسكان ساهم بإحدى عشر مليون دينار فيه وهذا إن شاء الله أثبت لاحقا .

السائل : يا شيخي هل يوجد في الإسلام ما تسمى الشركات المساهمة على غرار ما تسمى اليوم ؟

الشيخ : لا لا يوجد .

السائل : لا يوجد شركات مساهمة إذا القاعدة من الأساسي ليست واردة .

الشيخ : نعم .

السائل : السلام عليكم .

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

السائل : كيف حالك أستاذنا ؟

الشيخ : الحمد لله بخير كيفك أنت .

السائل : الحمد لله رب العالمين بخير من الله .

الشيخ : كيف صحتك .

السائل : الحمد لله .

الشيخ : عساك أحسن .

السائل : الحمد لله رب العالمين بخير من الله .

الشيخ : الحمد لله .

السائل : أستاذنا عندنا من بعض الأخوات كن ذكرن ان في أحد المدارس مسرحية بخصوص رابعة العدوية فهي حتى تستطيع أن تقنع البعض من هؤلاء القائمين على هذه المسرحية أي نعم، بخصوص رابعة العدوية يعنيتريد تعرف كيف نهاية رابعة العدوية من المعلومات الموجودة عندك يا أستاذنا .

الشيخ : على كل حال رابعة العدوية هي معتبرة من الزاهدات الصوفيات، ولاشك بأن المسرحية هذه سيقوم

بوضع المسرحية من حيث تأليفها، ناس ليس عندهم علم الفقه لاسيما ، فقه الكتاب والسنة وسيصفونها ويمثلونها استنادا على الروايات التي تذكر في كتب الصوفية ، فهي معدودة من كبار الزهاد والصوفيات ومن أشهر ما يروى عنها بغض النظر هل هذا الذي يروى عنها صحيح أم لا ، لأنه لا يمكن الحكم بصحة كل ما يروى بالنسبة لأمثال هذه المرأة الصوفية وغيرها مما يروى عنها أنها كانت تقول في مناجاتها لربها " رب ما عبدتك لأنك ... طمعا في جنتك ولا خوفا من نارك وإنما عبدتك لأنك تستحق العبادة " ، هذا الكلام شعري جميل يأخذ بقلوب من لا يعلمون ما يجوز وما لا يجوز في الإسلام فهي تقول في مناجاتها لربها ، ما عبدتك طمعا في جنتك ولا خوفا من نارك وهذا لا يمكن أن يصدر من مسلم يخشى الله لماذا؟ لأن المسلم المؤمن بالله حق الإيمان لا يكون إلا وقد آمن بكل صفات الله عز وجل كاملة التي وصف بها نفسه في كتابه أوفي سنة نبيه صلى الله عليه وسلم من ذلك أن الله ذو كرم عظيم ومن ذلك أن الله شديد العقاب ، فمن عرف الله بهاتين الصفتين مع الصفات الأخرى بأنه منتقم جبار ، وبأنه كريم إلى آخر ما هنالك لا يمكن أن نتصور هذا المؤمن حينما يعبد الله، لا يعبد طمعا في فضله ولا خوفا عذابه ، هذا مستحيل ، لذلك جاء في الكتاب القرآن الكريم أن الله عز وجل وصف بعض عباده المصطفين الأخيار بقوله عز وجل ((يعبدوننا

رغبا ورهبا)) ، يعبدوننا رغبا فيما عنده من النعيم، ورهبا خوفا مما عنده من الحميم، هذا وصف رب

العالمين للأتقياء ، فيكف يتصور لامرأة سالحة أو المفروض أن تكون سالحة ،وهي تقول " ما عبدتك طمعا في جنتك ولا خوفا من نارك " علما أن في الجنة أكبر نعيم،وهو رؤية الله عز وجل في الجنة ، ... فمن لا يريد أن يرى الله في الجنة هذا مما يروى عنها في الكتب وسيذكر هذا حتما في المسرحية المشار إليها ولذلك نحن لا نشجع كما تعلم المسرحيات بصورة عامة والمسرحيات التي تظهر فيها شخصيات لا يعرف تاريخها على الوجه الصحيح الذي يوافق الإسلام كتابا وسنة هذا ما عندي .

السائل : أستاذي من باب الفائدة ، الآن نستطيع أن نقول عن رابعة العدوية، هل هي ماتت على صلاح أم كغيرها من الصوفيين كابن عربي وغيره ؟

الشيخ : لا، لا نستطيع أن نحكم على أي إنسان على أي شيء مات ، الله أعلم بهم، ولا يترتب بالنسبة إلينا فائدة من القطع بأنه مات مؤمنا أو كافرا ، وإنما المهم أن الكلمات التي تروى عن هذه أو تلك أو عن هذا أو ذاك أنها كلمات لا يجوز أن تقال إسلاميا وكفى ، من أجل المسلم يأخذ عبرة ويتعد عنها .

السائل: أي نعم ، جزاك الله عنا خيرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وإياك والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

الشيخ : في الأمس القريب فكرت في أن أحاول معرفة الدقائق التي تمضي على قرص الشمس بحيث يغيب وراء الأفق من أول تماس دائرة الشمس السفلى مع رأس الجبل ثم غيبوبة القرص بكليته فتبين لي أن ذلك يأخذ من الوقت دقيقتين بمعنى لو إن الإنسان تيسر له أن يرى تماس دائرة الشمس من أسفلها مع قمة الجبل ثم غاب ولم يتمكن من أن يستمر واقفا ليرى سقوط الشمس قرص الشمس من وراء الجبل تماما فهو يستطيع حين يغيب وقد رأى تماس دائرة الشمس من أسفلها مع قمة الجبل وغاب فيستطيع أن يفطر للاحتياط بعد ثلاثة دقائق لأن غيبوبة قرص الشمس عند تلاقي أسفل الشمس مع قمة الجبل أخذ دقيقتين فإذا أفطر والحالة هذه أي أنه لم يتمكن ليرى غروب أعلى نقطة في الشمس لم يتمكن من ذلك لأمر ما ، فهو إذا رأى تماس أسفل الشمس مع هذا الجبل وغاب فباستطاعته أن يفطر بعد ثلاثة دقائق ولو كان هو ما رأى سقوط الشمس بتمامها وراء الأفق واضح .

السائل : نعم .

الشيخ : ولذلك نضع دقيقة احتياطا ، فتحمل دقيقتين ونحن نفطر بعد ثلاثة دقائق ، هذا إذا الإنسان ما تيسر له ، أن يرى سقوط الشمس من وراء الأفق بتمامه .

السائل : لو تعيد بخصوص ... مرة أخرى لعل السامع ؟

الشيخ : أكثر مما تكلمنا ما ينتهي لأن هذه الصورة مشاهدة... .

السائل : صحيح جزاك الله خيرا .

الأذان ، صلاة الشيخ إماما

السائل : سمعنا من هؤلاء النساء الموجودات في بعض الجامعات أو المدارس أو الكليات أو بعض النساء المحاضرات ، عندما يلقون المحاضرة أو الدرس أو يقرؤون القرآن في السماع في الصباح سمعنا أن هؤلاء النساء لم يستمتع أزواجهن أبدا في هؤلاء النساء لأنهن مترجلات ، فنريد التوضيح منك حول هذا السؤال .

الشيخ : الأصل في هذه المسألة سوء التربية ومن أسباب سوء التربية فساد المجتمع وفساد المناهج التي يقوم

على أساسها تدريس الرجال والنساء أو الشباب والشابات ذلك لأن الطالبات في المدارس أنا على مثل اليقين أنهن لا يسمعن مثل قوله عليه السلام (**لعن الرجل من النساء**) ، وكذلك الحديث الآخر الذي يرويه عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال (**لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال**) ، في اعتقادي أن الطالبات اللاتي يتخرجن من المدارس الثانوية أو مما فوقها لم يطرق سمعهن مثل هذا الحديث أو ذلك الحديث الأول ولئن طرقت شيء منهما مسامعهن يوما ما فذلك مما يدخل في أذن ويخرج من أذن الأخرى لأن المناهج التي تدرس أو تلقى الدروس على أساسها لا تسمح لمدرسة حتى لو كانت متدينة أن تتوسع في مثل هذا الموضوع ومعلوم في الشرع وعند أهل العلم به أن الأصل في الرجل أن يخرج من داره ليعمل لصالح أهله وذويه ، وعلى العكس من ذلك فالأصل للمرأة أن تظل في بيتها وأن لا تخرج عنه عملا بقول ربها تبارك وتعالى ((**وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى**)) ، فلما صارت المرأة كالرجل تخرج صباحا وتعود مساء ، صارت في ذلك متشبهة بالرجل من حيث تدري أو لا تدري ، من حيث تشعر أو لا تشعر ولذلك فنحن لم نعد في هذه الأزمنة المتأخرة نرى الفتاة العذراء التي تحجل أن يقع بصرها على رجل بل هي من شدة حياؤها ترمي ببصرها إلى الأرض لترى خطواتها وهي تمشي ، لم نعد نرى هذه الفتاة التي كان أمثالها معروفا حتى في عهد الجاهلية، فضلا عن عهد الإسلام الأول الأنور الأطهر من أجل ذلك جاء في الصحيح في شمائل النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه كان أشد حياء من البكر فيخدرها ، هذه البكر التي شبه سيد البشر عليه الصلاة والسلام في حياؤها بها، لم نعد نسمع بها في زمننا هذا ذلك لأنه غلب على النساء التشبه بالرجال لا شك أن لهذا أسبابا كثيرة من أهمها ابتداء سيطرة الحكام الكفار على كثير من البلاد الإسلامية فنشروا فيها عاداتهم وتقاليدهم وأذواقهم وأخلاقهم المنحرفة عن الفطرة السليمة فورثها جيل من الناس وتلقاها أساتذة موجهون زعموا وأستاذات ونشر هؤلاء جميعا بين هذا الجيل الناشيء من فتيان وفتيات ما يسمونه بالمساواة بين النساء والرجال فكان هذا من أسباب انتشار قلة الحياء في النساء الذي جعل الكثيرات منهن مترجلات ومما لا شك فيه أن ترجل المرأة يجعلها تعتد بشخصيتها أمام زوجها وقد تعلقوا عليه بصوتها وربما تذله أمام بعض أقاربه وأقاربها استعلاء منها على زوجها، أين هذا مما جاء في وصية الرسول صلى الله عليه وسلم الرجال بالنساء وعلل ذلك بقوله عليه السلام بعله تنافي تماما هذه التربية التي نراها في العصر الحاضر ألا وهو قوله عليه السلام (**استوصوا بالنساء خيرا فإنهن عوان عندكم**) ، الشاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر بالاستيحاء بالنساء خيرا في هذا الحديث علل ذلك عليه السلام بأنهن عوان عندكم، أي أنهن كالأسارى، الأسير لا يستطيع أن يعمل شيئا مع سيده كذلك المرأة المسلمة المتخلقة بأخلاق الإسلام الصحيحة ، هي أمام زوجها كالأسير ولذلك خشي

عليه السلام على الرجال أن يستغلوا هذا الوصف اللائق بالنساء ، فيستعلون عليهن ويتجبرون عليهن ، ويظلمونهن ولذلك أمر بالاستيحاء بالنساء خيرا وعلل بهذه العلة وهي قوله عليه السلام (**فإنهن عوان عندكم**) ، أصبحت النساء اليوم لسن بحاجة إلى توصية الرجال بهن، بل انقلبت الآية ، فأصبحت النساء بحاجة إلى أن يوصين بالرجال خيرا، لأنهن أصبحن مستقلات في أعمالهن في تصرفاتهن فكثيرا ما نسمع عن بعضهن أنه ما في فرق بيني وبين زوجي ، فهو زوج وأنا زوجة وهو شريك وأنا شريك معه في الحياة فعلى المسلمات المتمسكات بدينهن إذا كنّ قد ابتلين بشيء من المخالطة في هذا المجتمع أن يحاولن أن ينجون بأنفسهن من أن يتأثرن بشيء من هذا الانجراف الذي وقعت فيه كثيرات من النساء بسبب ما ذكرناه من فساد التربية وفساد المجتمع وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين والسلام عليكم .

السائل : الله يجزيك كل الخير وعليكم السلام .